

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة
رقم ١٥٩١ لسنة ١٩٦٢
تعيين وكيل لجاس الدولة
رئيس الجمهورية
بعد الاطلاع على المواد ٥٧ و ٥٩ من القانون رقم ٥٥ لسنة ١٩٥٩
في شأن تنظيم مجلس الدولة للجمهورية العربية المتحدة ؛
وبعدأخذ رأي الجمعية العمومية لمجلس الدولة بجلستها المنعقدتين
في ١٥٦١ من أبريل سنة ١٩٦٢ ؛

قرر :

- مادة ١ - يعين وكيل لمجلس الدولة :
الأستاذ حلمي بطرس ، المستشار السابق بإدارة فضائية الحكومة
مادة ٢ - على رئيس مجلس الدولة تنفيذ هذا القرار ما
صدر براسة الجمهورية في ١٣ ذى الحجة سنة ١٣٨١ (١٧ مايو سنة ١٩٦٢)
جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٥٩٢ لسنة ١٩٦٢

بشأن تعيين وكيل وزارة الاقتصاد

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛
وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفي الدولة والقوانين
المعدلة له ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٨٥ لسنة ١٩٦١ بشأن تعيين
السيد / عبد اللطيف عزت رئيساً لمجلس إدارة مؤسسة القطن ؛

قرر :

- مادة ١ - يعين السيد الدكتور عبد المنعم أحمد محمد البنا وكيلاً لوزارة
الاقتصاد المساعد وكيل هذه الوزارة .
مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما
صدر براسة الجمهورية في ١٣ ذى الحجة سنة ١٣٨١ (١٧ مايو سنة ١٩٦٢)
جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٥٨٩ لسنة ١٩٦٢

تعيينات في هيئة السكك الحديدية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛
وعل نظام موظفي هيئة السكك الحديدية الصادر بالقرار الجمهوري
رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥٩ ولائحته التنفيذية ؛

قرر :

- مادة ١ - يعين السيد المهندس محمود عبد السلام سادساً مدير عام
هيئة السكك الحديدية مديراً عاماً لها بمرتب ١٨٠٠ جنيه سنويًا
مادة ٢ - يعين السيد المهندس محمود غنيم مساعد مدير عام هيئة السكك
الحديدية وكيلًا للدير العام بها بمرتب ١٥٠٠ جنيه سنويًا .
مادة ٣ - على وزير المواصلات تنفيذ هذا القرار ما
صدر براسة الجمهورية في ١٣ ذى الحجة سنة ١٣٨١ (١٧ مايو سنة ١٩٦٢)
جمال عبد الناصر .

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٥٩٠ لسنة ١٩٦٢

تعيين الدكتور محمد عبد عباس مديرًا للمعهد العالي للصحة العامة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٠ في شأن إعادة تنظيم المعهد
العالي للصحة العامة ؛

قرر :

- مادة ١ - يعين الدكتور محمد عبد عباس الأستاذ بالمعهد العالي للصحة
العامة مديرًا للمعهد لمدة ثلاثة سنوات قابلة للتجديد .
مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما
صدر براسة الجمهورية في ١٣ ذى الحجة سنة ١٣٨١ (١٧ مايو سنة ١٩٦٢)
جمال عبد الناصر